

السُّنْنُ الرَّوَاتِبُ وَالذِّكْرُ بَعْدَ الصَّلَاةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَمَرَ بِالْمُسَارِعَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَحَذَّرَ مِنْ إِضَاعَةِ الْأَعْمَالِ وَالْأُوقَاتِ، وَأَشْهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَالْوَهْيَتِهِ، وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، أَمَرَ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ، وَوَعَدَ عَلَى ذَلِكَ بِجَزِيلِ الْأَجْرِ وَالْمَثُوبَاتِ، وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، حَتَّى عَلَى الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْأَعْمَالِ، قَلَّ أَنْ لَا يَنْفَعَ وَلَدٌ وَلَا مَالٌ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَغَلَى إِلَيْهِ وَصَحِّبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّهُمْ أَنَّهُمْ - أَيُّهَا النَّاسُ - حَقُّ النَّقْوَى، اتَّقُوا، وَاسْكُرُوهُ، وَاسْتَجِبُوا لَهُ وَاسْتَغْفِرُوهُ، فَلَوْقَاتُكُمْ تَمْضِي، وَأَعْمَارُكُمْ تَدْهَبُ، وَاجْأَلُكُمْ سَتَّنْتَهِي، وَمَنْ خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، وَسَلِعَةُ اللَّهِ غَالِيَّةٌ، لَا تُنْدِرُكُ بِالنَّمَّانِي، وَلَا بِالنَّسَبِ، وَلَا بِالْمَالِ وَالتَّرْجِي: «وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ بِالِّتِي نَفَرْبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مِنْ آمِنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَوْلَكَ لَهُمْ جَرَاءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْعُرُوفَاتِ آمِنُونَ» [سبأ: ٣٧] وَمَنْ بَطَّوْ عَمَلَهُ لَمْ يُسْرِغْ بِهِ تَسْبِبُهُ.

النَّاسُ - عِبَادُ اللَّهِ - يُمْضِيُونَ حَيَاتَهُمْ فِي مُلْهِيَاتٍ وَمُغْرِيَاتٍ، تَتَجَادِبُهُمْ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ يُمْضِيُ الْإِنْسَانُ يَوْمَهُ فِي أَمْرٍ صَغِيرٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، يَقْطِعُ عَلَيْهِ تَفْكِيرَهُ، وَيُسْبِيهِ عِلَاقَاتِهِ وَرَوَابِطُهُ.

لَا نَهُ صَارَ شُغْلُهُ، فِيهِ يُفْكِرُ، وَعَنْهُ يَتَكَبَّرُ، وَفِيهِ يُشَاؤُ، وَعَنْ طَرِيقِهِ عَرَفَ النَّاسَ، أَحَبَّهُمْ أَوْ كَرِهُهُمْ .

سَيِّدُ الْمُسْلِمِ أَنَّهُ لَهُ عِلَاقَةٌ هِيَ التِّي تَجُبُ أَنْ تُوَصَّلَ، وَرَابِطَةٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَمْسَسَهَا التَّعْبُ وَالشُّعْلُ؛ لَا نَهُ رَابِطَةٌ مَعَ اللَّهِ، وَحَبْلٌ مَوْصُولٌ إِلَيْهِ، فَمَهْمَا كَثُرَتْ أَعْمَالُ الْمَرْءِ، فَإِنَّ هَذِهِ الرَّوَابِطُ لَا تَتَأْثِرُ، لَا نَهُ رَابِطَةٌ مَعَ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ.

أَيُّهَا النَّاسُ: الصَّلَاةُ هِيَ الشُّغْلُ الشَّاغِلُ لِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الَّذِي قَادَ أُمَّةً كَامِلَةً؛ بَلْ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَرْوَحَ مِنْ هُمُومِ النَّاسِ وَمَشَاغِلِهِمْ فَزَعَ إِلَى الصَّلَاةِ، كَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا أَصَابَهُ هُمْ أَوْ حُزْنٌ قَالَ: «أَرْخَنَا بِالصَّلَاةِ يَا بِلَالُ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ، وَأَحْمَدُ بْنَ صَحِّيْحٍ.

كَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْمَلُ، لَكِنْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ كَانَ شَيْئًا أَخْرَ تَقُولُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ - يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي: خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

بَلْ بَلَغَتِ الصَّلَاةُ لَدِيهِ مَنْزِلَةً عَالِيَّةً، حَتَّى صَارَتْ رَاحَةُ نَفْسِهِ وَاسْتِقْرَارُهَا فِي هَذِهِ الشِّعِيرَةِ، يَقُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «حُبُّ إِلَيْهِ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالطَّيْبُ، وَجَعَلْتُ فَرَةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالنِّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيفٍ.

أَيُّهَا الْأَخْوَةُ: وَعَلَى قَدْرِ أَهْمَىِ الصَّلَاةِ فِي حَيَاتِ الْمُسْلِمِ، عَلَى قَدْرِ مَا تَعَهَّدَ الشَّيْطَانُ بِإِفْسَادِ صَلَاةِ الْمُؤْمِنِ عَلَيْهِ، أَوْ اِنْفَاقِصِ ثَوَابِهَا، لِذَلِكَ تَرَى الْمَرْءُ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ مُكْبِرًا، وَيَنْهَا مِنْهَا مُسْلِمًا، وَرُبَّمَا لَا يَدْرِي أَحَمْسًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعاً! بَلْ لَقْدَ حَذَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ لَهُ مَنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ مِنْهَا، وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيُصَلِّي الصَّلَاةَ ثُمَّ يَنْصَرِفُ مِنْهَا مَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُهَا، تُسْعَهَا، تُثْمَنُهَا، سُبْعَهَا، سُدْسُهَا، حُمْسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلُثُهَا نِصْفُهَا، رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيفٍ لَقَدْ اسْتَوْلَى الشَّيْطَانُ عَلَى صَلَاةِ كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَلِّينَ، حَتَّى صَارَتِ الصَّلَاةُ لَا تُؤْتَرُ فِي حَيَاتِهِمْ شَيْئًا، فَلَا يَجِدُونَ لَهَا حَلَاوةً وَلَا طَعْمًا.

وَقَدْ وَصَفُوهُمْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: «مَثُلُ الَّذِي لَا يَتَمَّ رُكُوعُهُ وَيَنْفُرُ فِي سُجُودِهِ مَثُلُ الْجَانِعِ، يَأْكُلُ التَّمَرَةَ وَالثَّمَرَتَيْنِ لَا يُغْيِيَانِ شَيْئًا» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

عِبَادَ اللَّهِ: الْحُشُوعُ فِي الصَّلَاةِ وَالظُّمَانِيَّةُ فِيهَا، مِنْ أَعَزَّ الْأُمُورِ، حُصُوصًا فِي آخرِ الزَّمَانِ، مَعَ فَسَادِ الْأَحْوَالِ وَتَغَيُّرِ النَّاسِ، رَوَى التَّرْمِذِيُّ، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ وَالْدَّارِمِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «أَوَّلُ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنْ النَّاسِ الْخُشُوعُ، يُوْشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدًا جَمَاعَةً فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَائِشًا».

أَيُّهَا النَّاسُ: الْأَمْرُ حَطِيرٌ، يَحْتَاجُ مِنَ الْمُؤْمِنِ إِلَى عِنَاءٍ وَاهْتِمَامٍ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ هِيَ عُنْوانُ الْأَعْمَالِ، فَأَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاةُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذِيلًا، فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا جَمِيعًا أَنْ نَسْعَى لِإِصْلَاحِ صِلَاتِنَا الَّتِي هِيَ عُنْوانُ عَلَاقَتِنَا بِرَبِّنَا.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ طُرقٍ لِإِصْلَاحِ مَا فَسَدَ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ، يُسْتَدْرَكُ بِهَا الْفَائِتُ، وَتُعِينُ عَلَى إِصْلَاحِ الْفَادِمِ مِنْهَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انتَصَرَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ - عَزَّ وَجَلَّ - : أَنْظُرُوا هُلْ لَعِبْدِي مِنْ تَطْوِعٍ، فَيُكْمِلُ بِهَا مَا انتَصَرَ مِنْ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ تَكُونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَى هَذَا» رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

النَّوَافِلُ - عِبَادُ اللَّهِ - مُكَمَّلَاتُ الْفَرَائِضِ، وَجَابِرَاتُ الْخَلَلِ فِيهَا، وَإِنَّ مَنْ أَهْمَمْ مَا لَهُ عَلَاقَةٌ بِالْفَرَائِضِ مِنَ النَّوَافِلِ : تِلْكَ الرَّكَعَاتُ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ سَبْحَانَهُ وَرَبَطَهَا بِالْفَرَائِضِ، وَهِيَ مَا يُسَمِّيهِ الْعُلَمَاءُ السُّنْنُ الرَّوَايَةُ. السُّنْنُ الرَّوَايَةُ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ الْفَرِيضَةِ أَوْ بَعْدَهَا، وَرَتِيبَ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا أَجْرًا عَظِيمًا.

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ شَتَّى عَشْرَةَ رَكْعَةً، تَنْطُو عَلَى غَيْرِ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنِيَ اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بَنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ . هَذَا فَضْلُ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ، أَنْ يَبْنِيَ اللَّهُ لِلْمُحَافِظَةِ عَلَيْهَا بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، فَهَنِئْنَا لِمَنْ حَصَّلَ ذَلِكَ الْبَيْتَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبْنَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظَّهَرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، هَذِهِ هِيَ الصَّلَوَاتُ.

أَمَّا أَفْضَلُهَا وَأَشَدُّ مَا كَانَ النَّبِيُّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَعَاهِدُهُ، فَهِيَ الرَّكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، تَقُولُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : «لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهِدًا مِنْهُ عَلَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ» مُتَقَوِّلاً عَلَيْهِ.

بَلْ أَحْبَرَ أَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ الَّتِي يُصَلِّيَهَا الْمَرْءُ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ الْأَذَانِ حَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا؛ بَلْ قَالَ فِيمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ : «أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

وَمِمَّا احْتَسَطَ بِهِ رَكْعَتَا الْفَجْرِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُحَفِّهُمَا، تَقُولُ عَائِشَةُ : كَانَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيَهَا حَتَّى أَفُولَ : هَلْ قَرَا فِيهَا إِلَمِ الْقُرْآنِ أَمْ لَا؟ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَمِمَّا احْتَسَطَ بِهِ رَكْعَتَا الْفَجْرِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ

يَقْرَأُ فِيهَا آيَاتٍ مَعْدُودَةً، دُونَ سَائِرِ السُّنَّنِ الرَّوَايَاتِ، يَقُولُ ابْنُ عَمْرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِيمَا رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ: رَمَقَتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَهْرًا، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: {فُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} [الكافرون: ۱] وَ {فُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} [الإخلاص: ۱] رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

هَذِهِ السُّنَّنُ الَّتِي هِيَ مُكَمَّلَاتٌ لِمَا نَقَصَ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ كَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْرُصُ أَنْ يُؤْدِيهَا فِي بَيْتِهِ، تَقُولُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظَّهَرِ أَرْبَعًا ثُمَّ يُخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَرَوَى جَابِرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَا يَجْعَلُ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَانْقُوا اللَّهُ - أَيُّهَا النَّاسُ - وَاجْعُلُوا بِيُوْنَكُمْ عَامِرَةً بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَبِالصَّلَاةِ. أَفُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ فَأَسْتَغْفِرُهُ، إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

الْحَمْدُ لِلّهِ وَحْدَهُ، أَمَا بَعْدُ:
 فَأَتَقْرَبُوا إِلَيْهَا النَّاسُ - حَقًّا تُقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ.
 قَالَ أَحَدُ السَّلَفِ - رَحْمَةُ اللّهِ - الصَّلَاةُ كَجَارِيَّةٍ تُهْدَى إِلَى مَلِكِ الْمُلُوكِ،
 فَمَا الظَّنُّ بِمَنْ يُهْدِي إِلَيْهِ جَارِيَّةً شَلَاءً، أَوْ عَوْرَاءً، أَوْ مَفْطُوعَةً الْيَدِ، أَوْ
 الرِّجْلِ، أَوْ مَرِيضَةً، أَوْ دَمِيمَةً، أَوْ فَيْحَةً، حَتَّى يُهْدِي إِلَيْهِ جَارِيَّةً مَيِّتَةً بِلَا
 رُوحٍ، فَكَيْفَ بِالصَّلَاةِ يُهْدِيَهَا الْعَبْدُ، وَيَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى رَبِّهِ تَعَالَى، وَاللّهُ طَيِّبٌ
 لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا وَلَيْسَ مِنَ الْعَمَلِ الطَّيِّبِ صَلَاةً لَا رُوحٍ فِيهَا .
 فَأَيْنَ الْخُشُوعُ وَالطُّمَانِيَّةُ؟ وَأَيْنَ الرُّوحُ فِي صَلَاةِ الْمَرْءِ وَهُوَ يَنْفُرُ
 صَلَاةً نَفَرَ الْعَرَابُ، يَتَأَمَّلُ الْجُدْرَانَ، وَيَبْوَمُ فِي الْوَدْيَانَ، قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْدُّنْيَا،
 لَا يُبْرِمُ حِسَابَاتِهِ، وَلَا يَقْضِي أَشْغَالَهُ، وَلَا يُجَهِّزُ حُطَّطَهُ وَأَفْكَارَهُ لِلْأُمُورِ
 الدُّنْيَا إِلَّا وَهُوَ وَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيِ اللّهِ فِي الصَّلَاةِ، فَإِذَا سَلَمَ الْإِمَامُ مِنَ الصَّلَاةِ
 خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ مُسْرِعاً، كَأَنَّمَا أَطْلَقَ سَرَاحَهُ مِنْ سِجْنِ طَوِيلٍ، لَا يَذْكُرُ
 اللّهُ بَعْدَ صَلَاةِهِ، وَلَا يَسْتَغْفِرُ لِتَقْصِيرِهِ فِيهَا، فَضْلًا عَنْ مَنْ يَأْتِي بِسُنْنَتِ
 الصَّلَاةِ وَرَوَاتِهَا.

أَيْهَا النَّاسُ: الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ بِدَائِتِهِ إِلَى نَهَايَتِهِ وَهُوَ يَذْكُرُ اللّهَ،
 وَيُكَبِّرُهُ وَيَسْتَغْفِرُهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَدْرِي هَلْ قُبِّلَتْ صَلَاتُهُ أَمْ لَا؟ لِذَلِكَ شُرُعَ
 لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقُولَ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَدْعِيَةً وَأَذْكَارًا، حَسَّهَا اللّهُ بِفَضَائِلِ عَدِيدَةٍ؛ بَلْ
 كَانَ الصَّحَابَةُ لَا يَعْرُفُونَ اِنْتِهَاءَ صَلَاةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا
 يُرْفَعُ النَّاسُ صَوْتَهَا بِالْأَذْكَارِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ بَلْ إِنَّ الدُّعَاءَ بَعْدَ الصَّلَاةِ مِنْ
 أَقْرَبِ الْأُوقَاتِ إِجَابَةً، رَوَى التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ -
 قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ الْلَّيْلِ الْآخِرِ، وَدُبُرُ
 الصَّلَوَاتِ الْمَكْثُوبَاتِ» فَمِمَّا كَانَ يُحَافِظُ عَلَى قُولِهِ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 بَعْدَ الْفَرِيضَةِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ تَوْبَانَ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ
 اللّهِ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ:
 «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمَنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتُ يَا ذَا الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ» وَرَوَى
 الْبُحَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَنَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ
 عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا
 يَنْفَعُ ذَا الْجَدَّ مِنْكَ الْجَدُّ» وَكَانَ يَقُولُ أَيْضًا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا
 إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الشَّاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ، مُخْلِصِينَ
 لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهُ الْكَافِرُونَ» وَكَانَ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَحْثُثُ عَلَى

التَّسْبِيحُ، وَالتَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ دُبُرٌ كُلُّ صَلَاةٍ، رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «مَنْ سَبَحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامُ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَفَرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَاتَتْ مِثْنَ زَبَدِ الْبَحْرِ» وَيَقُولُ عَقبَةُ بْنُ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ أَقُرَأَ الْمُعَوَّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ، رَوَاهُ أَبُو ذَاؤِدُ، وَالْتِسَائِيُّ، وَالْتِرْمِذِيُّ وَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «مَنْ قَرَا آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٌ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنَّ يَمُوتَ» رَوَاهُ أَبُو ذَاؤِدُ بِسَنَدِ حَسَنٍ. هَذِهِ - عِبَادَ اللَّهِ - جُمِلَةٌ مِمَّا شُرِعَ لِلْمُسْلِمِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَبَعْدَهَا، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْبُرَ بِهَا مَا نَقَصَ فِي صَلَاةِ الْعَبْدِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُعْلِمِ النَّاسِ الْخَيْرِ وَالنَّاصِحِ لِهِمْ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -